

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠٠١

بشأن الموافقة على اتفاق التعاون فى مجال السياحة  
بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية فنزويلا البوليفارية  
الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٠/٦/١٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

**قرر:**

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاق التعاون فى مجال السياحة بين حكومتى جمهورية مصر العربية  
وجمهورية فنزويلا البوليفارية ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٠/٦/١٧ ،  
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٢ هـ  
( الموافق ٢ سبتمبر سنة ٢٠٠١ م )

## اتفاق تعاون في مجال السياحة

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية

إن حكومة جمهورية مصر العربية ممثلة بوزارة السياحة وحكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية ممثلة بوزارة التجارة والإنتاج ، المشار إليهما ( بالطرفين ) :

رغبة منهما في توطيد أواصر الصداقة بينهما ودعم التعاون في مجال السياحة وإيماناً بأن التعاون يعود بالمنفعة على البلدين ،

قد اتفقتا على الآتى :

### المادة ( ١ )

١ - يعزز الطرفان التعاون في مجال السياحة بكل الطرق الممكنة على أساس المساواة والمنفعة المتبادلة .

٢ - يقوم كل من الطرفين بتنشيط الرحلات لمواطنيه إلى الطرف الآخر والسياحة لدولة ثالثة .

٣ - يدعم الطرفان هيئاتهما السياحية ومؤسسات القطاع الخاص للقيام بالدعاية السياحية ، وتبادل زيارات الخبراء في مجال التدريب السياحي والسياحة البيئية ، وكذلك زيارات الصحفيين المتخصصين بغرض التعرف على الإمكانيات السياحية لكل دولة .

٤ - تحقيقاً للأهداف عالية ، يقيم الطرفان علاقات تعاون أوثق بين الهيئات السياحية الرسمية في كلا البلدين .

**المادة (٢)**

يقوم الطرفان ، وفقاً للتشريعات في كل منهما ، بتبسيط إجراءات الدخول والجمارك وأى إجراءات أخرى ذات صلة بالتبادل السياحي بما يكفل زيادة الحركة السياحية بين البلدين في كل من البلدين .

**المادة (٣)**

يتبادل الطرفان أحدث المعلومات في مجال السياحة بما في ذلك :

١ - القواعد التشريعية التي تنظم التبادل السياحي والأنشطة في مجال السياحة في كل من البلدين .

٢ - وضع الأسواق السياحية المصدرة لكل منهما .

**المادة (٤)**

يتبادل الطرفان تنظيم المعارض السياحية والأنشطة الأخرى للتعاون في مجال السياحة .

**المادة (٥)**

تشكل مجموعة عمل مشتركة مكونة من ممثلين عن الهيئات الرسمية والقطاع الخاص السياحي في كل من الطرفين لضمان التنفيذ السليم لهذا الاتفاق . وتجتمع مجموعة العمل في كل دولة طرف متى تقرر ذلك وبناء على اتفاق مشترك بينهما .

**المادة (٦)**

١ - يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ تبادل الطرفين الإخطارات بقبول الاتفاق وفقاً للإجراءات القانونية في البلدين . ويكون تاريخ الإخطار الأخير هو تاريخ دخول الاتفاق حيز النفاذ .

٢ - يصبح هذا الاتفاق نافذاً لمدة خمس سنوات ويجدد بعدها تلقائياً لمددٍ مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر كتابةً برغبته فى إنهائه قبل انتهاء سريانه بستة أشهر . ولا يؤثر انتهاء هذا الاتفاق على تنفيذ البرامج والمشروعات المتفق عليها خلال فترة سريانه ، ما لم يرى الطرفان خلاف ذلك .

وقع فى القاهرة بتاريخ ١٧/٦/٢٠٠٠ من أصلين باللغات الإسبانية والعربية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية . وفى حالة الاختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

السفيرة / د. سلامة شاكر

مساعد وزير الخارجية

عن حكومة

جمهورية فنزويلا البوليفارية

السفير / جورج فاليرو

نائب وزير الخارجية